



10 مارس 2021

مذكرة 024X21 إلى السيدات والسادة

مديرات ومديري مؤسسات التعليم المدرسي الخصوصي
تحت إشراف السيدة مديرة والسادة مديري
الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين

الموضوع: في شأن تمدرس التلميذات والتلاميذ في وضعية إعاقة بمؤسسات التعليم المدرسي الخصوصي.
المرجع: -القرار الوزاري رقم 047.19 الصادر في 24 يونيو 2019 بشأن التربية الدامجة لفائدة التلميذات والتلاميذ في وضعية إعاقة.
-الدوريات المشتركة والمقررات والمذكرات الصادرة في المجال.

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله؛

وبعد، ففي إطار تفعيل البرنامج الوطني للتربية الدامجة لفائدة التلميذات والتلاميذ في وضعية إعاقة، ومن أجل تأمين حق كافة التلميذات والتلاميذ في وضعية إعاقة في تعليم دامج ومنصف وعادل وذو جودة، يراعي احتياجاتهم وقدراتهم الخاصة، وتكريسا لمبدأ الإنصاف وتكافؤ الفرص بين جميع الأطفال في سن التمدرس، وتفعيلا لأحكام القانون الإطار 51.17 المتعلق بمنظومة التربية والتكوين والبحث العلمي، يشرفني أن أدعوكم للتقيد بمضامين المذكرات المؤطرة لتمدرس التلميذات والتلاميذ في وضعية إعاقة، والمساواة بين جميع المتعلمات والمتعلمين في الولوج إلى المؤسسة، وتمكين هذه الفئة من التلميذات والتلاميذ من متابعة الدراسة، مع عدم رفض تسجيل أو إعادة تسجيل أي تلميذ بسبب إعاقته.

وعليه، أهيب بجميع المتدخلين، كل من موقعه، العمل بحزم على التطبيق الصارم للتدابير الواردة في هذه المذكرة، حتى تتحقق الأهداف المتوخاة منها، والسلام.

وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي والبحث العلمي
التعليم العالي والبحث العلمي
التعليم العالي والبحث العلمي
معية أمزاري